A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/53/335
1 September 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٤ من جدول الأعمال المؤقت*

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٧ من قرارها ٢١٦/٤٨ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات الأمم المتحدة وبرامجها القيام، في نفس الوقت الذي تقدم فيه توصيات مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية العامة، بتقديم تقارير إلى الجمعية، عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، عما اتُّخذ أو سيُتخذ من تدابير استجابة لتلك التوصيات.

٢ - وقد أعِد هذا التقرير وفقا لذلك، بناء على افتراض مؤداه أن الجمعية العامة ستوافق في دورتها الحالية على جميع التوصيات المقدمة من مجلس مراجعي الحسابات في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧[1]. ويقدم التقرير معلومات عما اتُّخذ أو سيُتخذ من تدابير لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات، متضمنة عند الاقتضاء الجدول الزمني ذا الصلة.

٣ - وقد أخِذت في الاعتبار أيضا لدى إعداد هذا التقرير أحكام قرارات الجمعية العامة ٢١٦/٤٩ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، ولا سيما الفقرتان ٩ و ١٠، و ٢١٦/٤٩ باء، الفقرتان ٣ و ٤، و ٢١٦/٤٩ جيم، الفقرة ٣، و ٢٠٤/٥٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، الفقرة ٤، و ٢٢٥/٥١ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، الجزء ألف، الفقرة ١٠، و ٢١٢/٥٢ باء المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، الفقرات من ٣ إلى ٥.

---

* A/53/150.

ثانيا - التوصيات السابقة التي لم يكتمل تنفيذها

٤ - لاحظ المجلس في الفقرة ٩ (أ) من تقريره[١] أن الإدارة لم تنفذ تنفيذا تاما التوصية الصادرة عن المجلس سابقا بمعالجة أوجه القصور فيما يتعلق بالاستعانة بالخبراء والخبراء الاستشاريين وتقرير أجورهم وتقييم أدائهم.

٥ - وقد انعكست تلك التوصية في أعمال التوجيه والرصد التي يقوم بها مكتب إدارة الموارد البشرية فيما يتعلق بتعيين المكاتب الفنية للخبراء الاستشاريين. وسيتضمن تقرير الأمين العام بشأن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين، الذي سيصدر خلال دورة الجمعية العامة الثالثة والخمسين، مبادئ توجيهية تتعلق باختيار الخبراء الاستشاريين وبصلاحياتهم.

٦ - ولاحظ المجلس في الفقرة ٩ (ب) أن الإدارة لم تنفذ تنفيذا تاما التوصية الصادرة عن المجلس سابقا "بوضع وتنفيذ نظام للتطوير الوظيفي".

٧ - وكما ذكِر في الفقرة ١١٢ من تقرير المجلس، تشمل الاجراءات التي اتخذتها الإدارة وفقا لهذه التوصية وضع سياسة بشأن التطوير الوظيفي تؤكد على أن المسؤولية عن النمو والتطوير الوظيفيين يجب أن تكون جهدا مشتركا بين الموظف والمدير والمنظمة؛ وإنجاز عدد من آليات الدعم الوظيفي شملت برامج جديدة لتنمية قدرات الموظفين، وحلقات تدريبية مكثفة بشأن الإدارة البشرية وتخطيط الحياة الوظيفية. ويجري إعداد مبادرات أخرى للدعم الوظيفي في سياق الاستعراض العام الذي يجريه الأمين العام لإدارة الموارد البشرية للمنظمة.

ثالثا - تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ١١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات

٨ - أوصى المجلس في الفقرة ١١ (أ) بأن تقوم الإدارة بتحسين الرصد على نحو يكفل أن تكون النفقات النهائية لكل قسم ولكل مركز من مراكز المسؤولية مقاربة أكثر ما يمكن للمخصصات الصادرة لفترة السنتين.

٩ - وستتخذ الإدارة التدابير المناسبة لمواصلة تعزيز رصد النفقات بالنسبة إلى المخصصات. بيد أنه ينبغي التأكيد على أنه سيكون من الصعب كفالة جعل النفقات النهائية مقاربة أكثر ما يمكن للمخصصات التي تحدد في بداية فترة السنتين. فمن الناحية العملية، تُعطَى المخصصات التي تُحدد في بداية فترة السنتين لسنة واحدة، لا لسنتين. ومن ثم يستحيل أن تكون النفقات النهائية مقاربة للمخصصات الأولية. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تتعرض الميزانية لتعديلات كبيرة في سياق تقريري الأداء الأول والثاني نتيجة لتقلبات أسعار العملات. وهذه التعديلات تؤثر على الميزانية الأولية وتجعل صلاحيتها كمنطلق للمقارنة أمرا مشكوكا فيه. والمراقب المالي هو المسؤول عن تحسين رصد النفقات بالنسبة إلى المخصصات.

١٠ - أوصى المجلس في الفقرة ١١ (ب) بأن تقوم الإدارة بإدماج جميع نظم المحاسبة مع نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

١١ - ونظـــرا إلى أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل لم ينفَّذ بعـــد في المكاتب الموجودة خارج المقر، فلا بـد لهذه المكاتب من أن تظل تستخدم المدونات الدفترية العامة التي بـُرمجت النظم الخاصة بكل منها على قبولها. وإلى أن يتم تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل في تلك المواقع، سيظل لازما تجهيز معلومات الميزانية المتعلقة بالمكاتب الموجودة خارج المقر في إطار النظام العام الحالي للمحاسبة. وتـُبث المعلومات إلكترونيا من ذلك النظام عن طريق وصلات بينية إلى نظام معلومات الميزانية ونظام المعلومات الإدارية المتكامل. وإعدادا لتنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل، زودت المكاتب الموجودة خارج المقر بمخطط الحسابات المشمول في نظام المعلومات الإدارية المتكامل لاستخدامه في تحويل حساباتها. وتقع المسؤولية عن تنفيذ هذه التوصية على كاهل المراقب المالي والأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي. وسيبدأ تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل في المكاتب الموجودة خارج المقر، باستثناء بعثات حفظ السلام، في الربع الأول من عام ١٩٩٩ ومن المقرر أن يتم ذلك بحلول نهاية ذلك العام.

١٢ - وفي توصية متصلة بذلك، واردة في الفقرة ١١ (ج)، أوصى المجلس أيضا بأن تقوم الإدارة بتعديل الإصدار ٣ لنظام المعلومات الإدارية المتكامل بحيث يمكن تجنب ضرورة إجراء تعديلات كبيرة لحسابات القبض وحسابات الدفع خارج نظام المعلومات الإدارية المتكامل؛ وتقديم معلومات مفصلة بشأن هوية المدين/الدائن فيما يتعلق بكل بند من بنود حسابات القبض وحسابات الدفع؛ وتمكين المنظمة من أن تمارس بنشاط عمليات الاسترداد، ولا سيما فيما يتعلق بالحسابات غير المسددة منذ أمد طويل.

١٣ - ومعالجة لهذه المسألة، أجري استعراض شامل للكيفية التي تعالج بها حسابات القبض وحسابات الدفع في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، قدم على أساسه اقتراح يتضمن مدونات دفترية عامة إضافية وقواعد القيد المناظرة لها في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، ويستهدف تحسين إدارة حسابات القبض وحسابات الدفع. وعلاوة على ذلك، هناك تقرير فرعي في إطار عملية الإبلاغ المالي التي تمت في حزيران/يونيه ١٩٩٨، يتيح تحديد الأرصدة المتصلة بفرادى الجهات المدفوع إليها وتحديد صافي تلك الأرصدة، حيثما يلزم ذلك، لأغراض الإبلاغ، كما أنه يتضمن معلومات تتيح تسوية المدخلات التي ستسجل في النظام. وهناك تغييرات مختلفة ستنفذ تدريجيا في نظام المعلومات الإدارية المتكامل. ويتوخى إتمام تنفيذ هذه التوصية بحلول منتصف عام ١٩٩٩، والمسؤولان عن تنفيذها هما المراقب المالي والأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي.

١٤ - وأوصى المجلس في الفقرة ١١ (د) بأن تقوم الإدارة بتخطيط أعمال الصيانة الرئيسية التي تقوم بها قبل مواعيدها بوقت كاف، لتجنب عقود الضرورة، وإتاحة الوقت الكافي لعملية الموافقة، والحصول على عطاءات تنافسية، وتوفير الوقت الكافي لفحص خلفية المقاولين والبائعين.

١٥ - وينبغي ملاحظة أنه نتيجة لعمر المباني، تعين الاضطلاع بكمية ضخمة من المشاريع الطارئة. وتسبب عدم توافر التمويل المناسب لتلك المشاريع، مضافا إليه تخفيضات الميزانية في فترة السنتين السابقة، الإرجاء الكلي أو الجزئي لعدد من مشاريع الصيانة والإصلاح المخططة إلى عدة فترات من فترات السنتين المقبلة.

١٦ - وتمشيا مع هذه التوصية، بدأت الإدارة في عام ١٩٩٧ إعداد خطة استثمارية رئيسية طويلة الأجل لكفالة إيجاد إطار رشيد وتسلسل منظم لأعمال التشييد اللازمة لتحسين وصيانة المرافق التي بلغ عمرها ٥٠ عاما، على مدى الخمسة والعشرين عاما التالية. وستحدد تلك الخطة جدولا زمنيا للإصلاحات منعا لمشاكل تعارض الأولويات واللجوء إلى المشاريع الطارئة. وسيتم وضع الخطة بحلول نهاية عام ١٩٩٨ وستستكمل بعد ذلك حسب الاقتضاء. أما تنفيذها الفعلي فسيكون مرهونا بتوافر الأموال. وينبغي أن يلاحظ أيضا أنه رغما عن التخطيط المنظم، هناك حقيقة لا ينبغي أن تغيب عن الأذهان وهي أنه نتيجة لعمر المباني، فإن الحاجة إلى الإصلاحات الطارئة ستستمر. وتعتزم الإدارة صياغة منهجية مقبولة للتصميم والشراء للتصدي لتلك الحالات الطارئة. ويوجد قيد التطبيق حاليا نظام لتحديد أهلية الموردين للمشاركة في عمليات الشراء التي تجريها الأمانة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن كل موظف من موظفي المشتريات تقع على عاتقه مسؤولية التأكد في كل حالة من حالات الشراء من أن المورد المحتمل تكليفه بالتوريد يتصف بالمسؤولية. وتوفر الخدمات التي تقدمها مؤسسة "دان آند براد ستريت" أداة للتوصل إلى هذا القرار. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي.

١٧ - وفي سياق توصية تتصل بإدارة المشتريات، وردت في الفقرة ١١ (هـ)، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة إتاحة الوقت الكافي لمقدمي العطاءات للرد. والإدارة موافقة على هذه التوصية، وستعمد على إتاحة الوقت الكافي لمقدمي العطاءات لتقديم عطاءاتهم أو عروضهم. وستتباين الفترة الفعلية المتاحة لذلك وفقا لاحتياجات عملية الشراء، أي لمدى تعقّدها وسرعة الحاجة إليها وأهميتها إلى جانب عوامل أخرى، ولكن الإدارة ستحرص دائما على كفالة عدم حرمان أي مورد مؤهل للتقدم بعطاء وراغب في ذلك من فرصة المنافسة بسبب عدم كفاية الوقت المتاح. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي.

١٨ - وفي توصية متصلة بذلك واردة في الفقرة ١١ (و)، أوصى المجلس بأن تدرج الإدارة في دليل المشتريات مبادئ توجيهية بشأن العملية المفتوحة للتقدم بعطاءات وأن تحدد في الدليل تواتر قيام لجنة استعراض الموردين بتقييم الموردين المحتملين.

١٩ - وتتفق الإدارة مع هذه التوصية. وكما ذكر في الفقرة ١٠٣ من تقرير المجلس، ستدرج التنقيحات ذات الصلة في الاستكمال المقبل لذلك الدليل. والأمر المتوخى في هذا الصدد هو إما توسيع نطاق هذا الباب أو إضافة باب جديد يتضمن مبادئ توجيهية أكثر تفصيلا تحدد الظروف التي يمكن في ظلها للإعلان العام أن يعزز كفاءة الشراء، بما في ذلك الإطار الزمني لعملية الشراء، ومدى تعقد الاحتياجات، وما إلى ذلك. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي.

٢٠ - وفي الفقـــرة ١١ (ز)، أوصى المجلس كذلك بأن تنجز الإدارة دون مزيد من التأخير القواعد والاجراءات المتعلقة بتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ الاستثنائية. وتوافق الإدارة على ذلك تماما، وستكفل إنجاز المبادئ التوجيهية بحلول كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو الأمين العام المساعد لتخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

٢١ - وأوصى المجلس، في الفقرة ١١ (ح)، نتيجة لاستعراضه لإدارة الموارد البشرية، بأن تقوم الإدارة بصياغة وتنفيذ استراتيجية للتطوير الوظيفي دون مزيد من التأخير.

٢٢ - وفي سياق البرنامج العام للإصلاح الذي يضطلع به الأمين العام، وبمساعدة من فرقة العمل المعنية بالموارد البشرية، تعكف المنظمة حاليا على وضع عدد من آليات الدعم الوظيفي تستند إلى مفهوم المسؤولية المشتركة عن التقدم الوظيفي. فالمنظمة ملتزمة بتوفير إطار من الفرص؛ والمديرون يتوقع منهم أن يضطلعوا بالمسؤولية عن تنمية قدرات موظفيهم (ويجري تعزيز هذا عن طريق نظام تقييم الأداء)؛ والموظفون بدورهم عليهم أن يتحلوا بالمرونة والاستعداد للتنقل والالتزام بالتنمية المهنية والاستعداد للاستفادة من الفرص المتاحة لهم لمواصلة التعلم. وتشمل مبادرات الدعم الوظيفي الجارية حاليا برامج تطويرية للموظفين على جميع المستويات، وآليات لتيسير التنقل، وأدوات لمساعدة الموظفين في التخطيط الوظيفي ولمساعدة المديرين في توفير الدعم الوظيفي للموظفين. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية.

٢٣ - وأوصى المجلس في الفقرة ١٠ (ط) من تقريره بأن تقوم الإدارة بإجراء استعراض لمعرفة ما إن كان قد تحقق بالفعل إلغاء ٥٩ وظيفة على النحو المتوخى لدى إنشاء مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢٤ - وقد خفض العدد الكلي للوظائف في الهيكل الإداري بمقدار ٥٩ وظيفة، على النحو المبين في وثيقة الميزانية. وقد خفض برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، حيث تعرض كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لانخفاض في مستوى التبرعات. وستجري الإدارة استعراضا للتثبت من ذلك. والمسؤول عن التنفيذ هو المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢٥ - وأوصى المجلس في الفقرة ١٠ (ي) من تقريره بأن تنظر الإدارة في إنشاء نظام يقتضي من مستعملي الخدمات المشتركة دفع تكاليف تلك الخدمات، على أساس تقسيم التكاليف.

٢٦ - وتتفق الإدارة مع هذه التوصية وستعمل على تلبيتها في سياق الاستعراض الجاري للخدمات المشتركة في المنظمة بأسرها.

٢٧ - وفي توصية متصلة بذلك واردة في الفقرة ١١ (ك)، نصح المجلس الإدارة بأن تطلب من مكتبي الأمم المتحدة في جنيف وفيينا أن يعتمدا مجموعة مؤشرات الأداء الرئيسية التي اقترحها الأمين العام لخدمات المؤتمرات وأن يضعا مؤشرات للأداء تغطي الخدمات الأخرى.

٢٨ - وتتفق الإدارة مع هذه التوصية وتعتزم متابعة هذه المسألة بالتشاور مع المكاتب الموجودة خارج المقر في سياق الاستعراض العام للخدمات المشتركة. والأمين العام المساعد لخدمات الدعم المشتركة مسؤول عن تنفيذ هذه التوصية بحلول تموز/يوليه ١٩٩٩.

٢٩ - وأوصى المجلس في الفقرة ١١ (ل) من تقريره بجعل مركز مؤتمرات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومركز مؤتمرات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ مركزين منفصلين من حيث التكلفة، مع تقسيم جميع التكاليف المرتبطة بتشغيلهما عليهما لتحديد ربحية كل منهما على نحو أدق.

٣٠ - وقد أحيط علما بهذه التوصية. وستدرس الإدارة إمكانية تنفيذها وستقوم، إذا ما ثبتت هذه الإمكانية، بتقديم مقترحات إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين بشأن الطرائق المالية لتشغيل مركزي مؤتمرات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

٣١ - وأوصى المجلس في الفقرة ١١ (م) من تقريره برصد وإسراع خطى التأهب لمعالجة مسألة عام ٢٠٠٠. وتعريض جميع النظم، بما في ذلك النظم الذي تعتبر متوافقة مع عام ٢٠٠٠ لحداثة نشوئها، لاختبار كامل لمدى توافقها، مع مراعاة إتاحة وقت كاف لمعالجة ما قد يظهر من أوجه القصور، تفاديا لحدوث أي مفاجآت لدى انتهاء القرن، وكذلك اختبار نظام المعلومات الإدارية المتكامل من حيث توافقه مع عام ٢٠٠٠، وصياغة خطط للطوارئ لجميع النظم ذات الأهمية الحاسمة.

٣٢ - وهذه التوصية متوافقة مع خطة عمل الإدارة، التي تقوم على نهج مشاريعي، وتشمل أيضا وضع خطط للطوارئ، حسب الاقتضاء. وستتخذ جميع التدابير اللازمة، بما في ذلك تحديث برامجيات وتطبيقات النظم، على نحو يكفل التأهب التام لتحقيق التوافق مع عام ٢٠٠٠. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية.

رابعا - تنفيذ التوصيات الواردة في متن التقرير

٣٣ - بالإضافة إلى التوصيات الرئيسية المذكورة أعلاه، أصدر المجلس توصيات محددة أخرى في مواضع عديدة من متن التقرير.

٣٤ - ففي الفقرة ٢٣ من التقرير، حث المجلس الإدارة على أن تولي مزيدا من النظر لتوصية المجلس الواردة في تقريره عن فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ بتعديل تقارير أداء الميزانية المقدمة إلى الجمعية العامة بحيث تعكس النفقات والإسقاطات الفعلية في وقت أقرب إلى نهاية فترة السنتين في سياق الإصدار ٣

لنظام المعلومات الإدارية المتكامل. وستبقي الإدارة قيد الاستعراض مسألة إمكانية تنفيذ هذه التوصية على ضوء مدى توافر الموارد اللازمة لهذه العملية.

٣٥ - وفيما يتعلق بقسائم الصرف الداخلية، أوصى المجلس في الفقرة ٤٨ من تقريره بما يلي: (أ) أن يستعرض مقر الأمم المتحدة مستوى المعلومات الداعمة المقدمة مع قسائم الصرف الداخلية لكفالة إدراج التفاصيل الكافية للتمكين من التحقق من المعاملات ذات الصلة وتسجيلها تسجيلا سليما؛ و (ب) أن يقوم مقر الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في جنيف على أساس أكثر انتظاما برصد ومطابقة قسائم الصرف الداخلية بحيث تتضح هذه المعاملات على النحو السليم في الحسابات بحلول نهاية الفترة المالية؛ و (ج) أن تظهر قسائم الصرف الداخلية في البيان المالي بالقيمة الإجمالية، مصنفة على النحو المناسب على أنها معاملات في انتظار التجهيز.

٣٦ - وتتفق الإدارة مع هذه التوصية. وينبغي ملاحظة أنه عندما بدأ تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل، كان هناك قدر ضخم من الأعمال غير المنجزة في تسليم قسائم الصرف الداخلية والوثائق الداعمة إلى المكاتب الخارجية. وقد تنبّه المقر بفضل الحوار المستمر مع المكاتب الخارجية إلى طبيعة الصعوبات المتصلة بتطبيق نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وقد بذل كل ما في الوسع، بما في ذلك إصدار مبادئ توجيهية، لكفالة تقديم وثائق داعمة كاملة، وفقا لما ذكره المجلس، ولزيادة التواتر والوضوح في تسليم دفعات قسائم الصرف الداخلية والوثائق الداعمة. ويجري حاليا استعراض شامل لعملية تجهيز قسائم الصرف الداخلية بغية تبسيط تلك العملية وتحسينها حسب الاقتضاء. والمراقب المالي مسؤول عن تنفيذ هذه التوصية بحلول نهاية عام ١٩٩٩.

٣٧ - وفيما يتعلق بإدارة النقدية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، أوصى المجلس، في الفقرة ٥٠، بأن يجري إعداد بيانات للتنبؤ بالتدفق النقدي واستخدام تلك البيانات استخداما فعالا بوصفها أداة لإدارة النقدية. وستتخذ الإدارة التدابير المناسبة لتحسين إدارة النقدية، بما في ذلك إجراء تعزيزات للنظام الحالي المطبق في المكتب للتنبؤ بالتدفق النقدي، والاستغلال التام للحسابات المدرة للفائدة، واستثمار الفوائض في استثمارات قصيرة الأجل لزيادة إدرار الفوائد إلى أقصى حد ممكن. والمسؤول عن تنفيذ هذه التوصية هو المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٣٨ - وفيما يتعلق بالسُلف المقدمة إلى الوكالات المنفّذة، أوصى المجلس في الفقرة ٥٧ من تقريره بأن تقوم الإدارة باستعراض حالة السلف غير المسددة، وبخاصة البنود القديمة منها، والحصول على الحسابات ذات الصلة، أن تضع الإدارة أيضا تدابير تكفل قيام الوكالات المنفّذة بتقديم الحسابات على أساس منتظم. وهذه التوصية موافقة للتدابير التي اتخذتها الإدارة. وبالإضافة إلى ما يتم من استعراضات دورية، يعتزم زيادة تواتر عمليات المتابعة مع الوكالات عن طريق الإدارات والمكاتب الفنية بالأمانة العامة.

٣٩ - وفيما يتعلق بالمطابقة المصرفية، أوصى المجلس في الفقرة ٦٣ من تقريره بأن تكفل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي استكمال المطابقات المصرفية وفحص البنود غير

المتطابقة على وجه السرعة لإجراء التعديلات اللازمة في الحسابات. والإدارة توافق على ذلك. والعمل جار حاليا وفقا للجدول الزمني المقرر في استكمال المطابقات المصرفية غير المنجزة.

٤٠ - وفيما يتعلق بمركز الهدايا، أوصى المجلس في الفقرة ٦٩ بأن تقوم الإدارة بتسوية المسألة المتصلة ببيع المخزون دون مزيد من التأخير. والعمل جار في تنفيذ ذلك حاليا. وحيث أن الفرق بين القيمة الدفترية للمخزون والثمن الذي عرضه المتعاقد له، بالنظر إلى عدم صلاحية بعض البنود للبيع، يمثل مسألة تعاقدية، يجري حاليا عرض هذه المسألة على لجنة المقر المعنية بالعقود لاتخاذ قرار بشأنها. ويضطلع الأمين العام المساعد لخدمات الدعم المركزي بالمسؤولية عن إتمام التنفيذ بحلول كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

٤١ - وفيما يتعلق بشراء الورق المعاد تدويره، أوصى المجلس في الفقرة ٨٢ من تقريره بألا يسمح للإدارات الطالبة بأن تحدد جهات الصنع، وذلك لضمان توافر المنافسة الكاملة والحصول على قيمة أفضل مقابل الأموال المنفقة.

٤٢ - وقد أحيط علما بهذه التوصية. بيد أنه ينبغي الإشارة إلى أن احتياجات إدارة بريد الأمم المتحدة، على سبيل المثال، احتياجات خاصة جدا وتتطلب مستوى فائقا فيما يتعلق بالورق المستخدم في إنتاج الطوابع البريدية. وفي حين أن منتجات بعض المصانع قد تكون موافقة تقنيا للمواصفات، فإنها قد لا تفي بالاشتراطات البالغة الدقة للطباعة الأمنية. ونتيجة لذلك، قد يطلب إلى مصنع أو منتج ما للورق، ألا يتقدم بعطاء.

٤٣ - وفيما يتعلق بنظام إدارة المكتبات المتكامل، أوصى المجلس في الفقرة ٨٧ من تقريره بأنه نظرا إلى أن مشروع نظام إدارة المكتبات المتكامل قد تأخر كثيرا منذ أن أجازته الجمعية العامة في فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، ينبغي أن تكفل الإدارة تمام تنفيذه دون مزيد من التأخير. ووفقا لهذه التوصية، من المقرر أن يتحقق التنفيذ الكامل لهذا النظام في آب/أغسطس ١٩٩٨، بدخول العنصر الأخير منه، وهو عنصر التعميم، حيّز التشغيل.

٤٤ - وفيما يتعلق بالمدفوعات المسبقة المتعلقة بالعقود في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، أوصى المجلس في الفقرة ٨٩ من تقريره بأن تكفل الإدارة تسجيل أسباب الدفع المسبق. وقد نفّذت هذه التوصية وكفلت الإدارة تسجيل تبريرات خطية لذلك في الملفات.

٤٥ - وفيما يتعلق بالمشتريات في المكاتب الموجودة خارج المقر، أوصى المجلس في الفقرة ٩٦ من تقريره بأن تكفل الإدارة التقيُّد بالتعليمات وبدليل المشتريات والاستفادة من وفورات الحجم حيثما يمكن ذلك. وهذه التوصية موافقة للجهود التي تبذلها الإدارة لتعزيز الإشراف فيما يتعلق بتفويض السلطة إلى المكاتب الموجودة خارج المقر بشأن الشراء والاستفادة إلى أقصى حد ممكن من تجميع المشتريات.

٤٦ - وفيما يتعلق بدفع ضريبة القيمة المضافة من جانب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أوصى المجلس في الفقرة ٩٨ من تقريره بأن تسعى الإدارة إلى استعادة الضرائب التي دفعت دون وجه حق وأن تبذل مزيدا من الجهود مع الحكومة الوطنية للتوصل إلى حل لمسألة دفع الضرائب على المشتريات. وسيتابع الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي هذه المسألة وفقا لهذه التوصية.

٤٧ - وفي الفقرة ١٢٣، أوصى المجلس بأن تكفل الإدارة التقيد التام بالتعليمات المقررة بشأن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين. وهذه توصية مقبولة وسيتضح أثرها في أعمال التوجيه والرصد التي يقوم بها مكتب إدارة الموارد البشرية فيما يتعلق بتعيين المكاتب الفنية للخبراء الاستشاريين. ويتضمن تقرير الأمين العام المتعلق بالاستعانة بالخبراء الاستشاريين، الذي سيصدر خلال دورة الجمعية العامة الثالثة والخمسين، مبادئ توجيهية تتعلق باختيار الخبراء الاستشاريين وبصلاحياتهم.

٤٨ - وفيما يتعلق بتوظيف الموظفين وتعيينهم، أوصى المجلس في الفقرة ١٤٤ من تقريره بأن يقوم مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا بتسجيل الإجراءات المتخذة بشأن توظيف الموظفين أو تعيينهم بحيث يمكن تحديد التأخيرات وتحليل أسبابها واتخاذ الإجراءات العلاجية المناسبة. ويجري حاليا تنفيذ هذه التوصية عن طريق زيادة صقل عملية التعيين والترقية، وتأسيس عملية حفظ السجلات فيما يتعلق بسير كل حالة من الحالات خلال المراحل المختلفة لعملية التوظيف، كي يمكن تحليل أسباب التأخير ومواصلة تبسيط تلك العملية.

٤٩ - وفيما يتعلق بلجنة الأمم المتحدة للتعويضات، أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٢ من تقريره، بأن تدعو اللجنة مجلس إدارتها إلى إجراء استعراض للأساس الذي يستند إليه رسم التجهيز الذي يحق للحكومات أن تخصمه من المبالغ المدفوعة إلى مقدمي الطلبات تعويضا لها عما تتكبده من تكاليف. ومن المتوقع أن يوجه الأمين التنفيذي للجنة التعويضات نظر مجلس إدارة اللجنة إلى هذه التوصية في اجتماعه الذي سيعقد في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨.

٥٠ - وفيما يتعلق بإدارة المشاريع في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، أوصى المجلس في الفقرة ٢١٤ من تقريره بأن تكفل إدارة اللجنة تخصيص عدد مناسب من الموظفين للمشاريع بعد أن تكون الأولويات قد حددت. وقد اتخذت اللجنة إجراءات محددة، وفقا لهذه التوصية، في سياق عملية صياغة المشاريع لعام ١٩٩٩.

٥١ - وفيما يتعلق بحالة الغش التي وقعت في مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، أوصى المجلس في الفقرة ٢٢٤ من تقريره بأن يطبّق الأونكتاد إجراءات لتخصيص الاعتمادات فيما يتعلق بمشاريع صناديقه الاستئمانية. ويعمل الأونكتاد حاليا على تنفيذ هذه التوصية ومن المتوخى إتمام تنفيذها بحلول آذار/ مارس ١٩٩٩.

خامسا - تنفيذ التوصيات الواردة في مرفق التقرير

٥٢ - في سياق استعراض الإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، أورد المجلس، في مرفق تقريره، عددا من توصيات المتابعة، يجري تناوله فيما يلي أدناه.

٥٣ - فيما يتعلق بتوصية المجلس سابقا بتعديل تقارير أداء الميزانية لجعلها أكثر تعبيرا عن النفقات والأداء في نهاية فترة السنتين، اقترح المجلس في الفقرة ١٥ من المرفق أن تعيد الإدارة دراسة هذه المسألة في سياق ما تبذله من جهود لإصدار تقارير أداء الميزانية بواسطة نظام المعلومات الإدارية المتكامل. وتوافق الإدارة على هذا الاقتراح وستتابع هذه المسألة.

٥٤ - وفيما يتعلق باختيار الخبراء الاستشاريين، ذكر المجلس في الفقرة ٥٥ من المرفق أنه يتوقع من الإدارة أن تعالج بصفة محددة مسألتي توظيف الخبراء الاستشاريين على أساس تنافسي وعلى أساس "المرشح الوحيد"، وكذلك الطرق التي تكفل توسيع القاعدة الجغرافية التي يؤخذ منها الخبراء الاستشاريون. وسيتضح تنفيذ هذه التوصية في تقرير الأمين العام عن الاستعانة بالخبراء الاستشاريين، الذي سيصدر خلال دورة الجمعية العامة الثالثة والخمسين.

الحواشي

(١) سيصدر بوصفه الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/53/5)، المجلد الأول، الفصل الثاني.